

220452 – ولدت ولادة مبكرة نتج عنها وفاة الطفل وتشك أنها المتسببة في ذلك

السؤال

متزوجة ، وعمري 23 عام ، قبل الزواج كنت أمارس العادة السرية دون علمي بحكمها الشرعي ، وكنت أسمع عن هذه العادة ، ولكن في أوضاع مختلفة عن ما كنت أمارسه ، فلم أتوقع أن فعلي هذا محرّم ، وبعد زواجي مارستها في البداية بشكل أقل مما قبل ، وظننت أنها من الأمور غير المستحبة فقط ، وكنت حامل من الشهر الأول من زواجي ، وعندما علمت بحكمها الشرعي ، وبحثت عن الموضوع تبت إلى الله ، واستغفرت كثيرا ، وابتعدت عنها و- الحمد لله - ، لكن جاءتني ولادة مبكرة في الشهر السادس ، وكان الجنين حي ، وتوفي بعد ذلك بوقت قصير ؛ بسبب صغر حجمه ، ولم يؤكد لي الأطباء سبب الولادة المبكرة ، قالوا : هناك أسباب عدة ؛ ربما يكون عنق الرحم ضعيف لا يتحمل الحمل ، وعملت للحمل الثاني ربط لعنق الرحم و- الحمد لله - أتم الله حملي ، لكن بكيت كثيرا ليس كله حزنا على موت طفلي الأول فقد صبرت لموته عسى أن يكون شفيعا لي يوم القيامة ، ولكن تراودني شكوك أنه بسبب ممارستي للعادة السرية جاءتني الولادة المبكرة . فما الحكم الشرعي في ذلك ؟ هل علي كفاره ؟! رغم أنني غير متأكده من سبب ولادتي المبكرة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نسأل الله سبحانه أن يرزقك الصبر والثبات على وفاة ابنك وأن يجعله ذخرا لك يوم القيامة ، ونسأله سبحانه أن يتقبل توبتك . وأما بخصوص الولادة المبكرة وما ترتب عليها من موت الطفل ، فالذي يظهر - والعلم عند الله - أنه لا يترتب عليك بسببها شيء من إثم أو كفارة أو دية ، وذلك لأنه لم يكن منك سبب مباشر ولا متيقن أدى إلى هذه النتيجة بل مجرد ظنون منك أن يكون فعلك السابق قد تسبب في هذا ، ومعلوم أن الأصل براءة الذمة من التبعات والعقوبات والكفارات ، ولا ينتقل عن هذا الأصل إلا بيقين ، قال ابن حزم " فإن شكّت أمات من فعلها - أي الأم - أم من غير فعلها ؟ فلا دية في ذلك ، ولا كفارة ؛ لأننا على يقين من براءتها من دمه ، ثم على شك أمات من فعلها أم لا ؟ والأموال محرمة إلا بيقين ، والكفارة إيجاب شرع ، والشرع لا يجب إلا بنص أو إجماع ، فلا يحل أن تلزم غرامة ، ولا صياما ، ولا أن تلزم عاقلتها (العصبة) دية بالظن الكاذب ، وبالله تعالى التوفيق " انتهى من " المحلى " لابن حزم (11/116) .

فلا داعي للقلق ولا الحزن ولا الإحساس بالذنب فإن وفاة الطفل إنما كانت بإذن الله وإرادته سبحانه ، قال تعالى : (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا) آل عمران / 145 ، وقال تعالى : (لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ) الرعد / 38 ، ونوصيك بالصبر والاحتساب ، والدعاء بأن يخلف الله عليك خيراً مما فاتك ، ونسأل الله تعالى لك التوفيق وأن يرزقك الذرية الصالحة .



والله أعلم .